Distr.
GENERAL

A/37/353
26 July 1982
ARABIC
ORIGINAL : SPANISH

الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

الدورة السابعة والثلاثون
البند ١٣٣ من جدول الأعمال المؤقت*

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام الدورة الاستثنائية الثانية عشرة للجمعية العامة

رسالة مؤرخة في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٢
وموجهة الى رئيس الجمعية العامة من القائم
بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة للأرجنتين
لدى الأمم المتحدة

لاحقا لرسالتي المؤرخة في ١٠ تموز/يوليه بشأن رسالة ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (A/S-12/31) أتشرف بأن أبلغكم ما يلي :

ترى حكومتي أن من الضروري أن تكرر مرة أخرى الاعراب عن موقفها المتعلّق بحقوق بلدي غير القابلة للتقنيد في السيادة على جزر مالفيناس ، وجنوب جورجيا ، وجنوب ساندويش ، والتفسير المتكامل لقرار مجلس الأمن ٥٠٢ (١٩٨٢) واستعمال حق الدفاع عن النفس (المادة الحادية والخمسون من الميثاق) ، التي مارستها جمهورية الأرجنتين في وجه العدوان من جانب المملكة المتحدة ، وهي آراء تمسّك بها بلدي باستمرار في مختلف محافل منظومة الأمم المتحدة .

ان حالة جزر مالفيناس هي حالة خاصة ، تختلف عن الحالة النموذجية للاستعمار . ولا ينطبق مبدأ تقرير المصير لمصلحة متطلبي اقليم هو جزء من دولة مستقلة ، فصل عنها خلافا لارادة سكانه ، من خلال عمل من أعمال القوة قامت به الدولة الاستعمارية المحتلة .

---

* A/37/150 .

Digitized by UNOG Library

والتفسير الصحيح لذلك المبدأ يجب أن يقوم على قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المعنون " اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة " ، الذى يتمثّل قصده الأساسي في انهاء الاستعمار بجميع أشكاله . اذ تنصّ الفقرة ٦ من الاعلان على ما يلي : " كل محاولة تستهدف التقويض الجزئي أو الكلي للوحدة القومية والسلامة الاقليمية لأى بلد ، تكون متنافية ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه " . كذلك ، فان قرار الجمعية العامة ١٦٥٤ (د - ١٦) ، الذى أنشئت بموجبه لجنة الأربعة والعشرين ، يؤكد هذه الفكرة في ديباجته التي تقول ان الجمعية العامة تبدى قلقها الشديد " لأن الأعمال الهادفة الى التقويض الكلي أو الجزئي للوحدة القومية والسلامة الاقليمية لا تزال جارية ، خلافا لأحكام الفقرة ٦ من الاعلان ، في بعض البلدان السائرة في طريق الخلاص من الاستعمار " .

غير أنه ينبغي الملاحظة أن المملكة المتحدة قد عارضت معارضة منهجية هذا التفسير من جانب الأمم المتحدة لأنها عارضت اعتماد القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن مسألة تقرير المصير . ففي عام ١٩٦٠ ، لم تصوّت بريطانيا العظمى تأييدا للقرار ١٥١٤ (د - ١٥) المتعلّق بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وصوّتت بريطانيا العظمى معارضة القرار ٢٦٢١ (د - ٢٥) الذى أعلن أن الاستعمار هو جريمة تشكّل خرقا لميثاق الأمم المتحدة .

وخلال مناقشة الجمعية العامة للفقرة الثانية من ديباجة القرار ١٥١٤ (د - ١٥) بشأن حق تقرير المصير بالضبط أعرب الممثّل البريطاني عن شكوكه حيال ادراج الفقرة في القرار ، نظرا لأنه كان يرى أنها تناولت فقط مبدأ وليس حقا ، وكان يعتقد أنه حتى تلك الصيغة المحدودة غير مناسبة .

ولذلك فان الحجّة البريطانية التي تربط أى حل للصراع بارادة المتملكين الحاليين قد رفضت من جانب الأمم المتحدة التي قبلت ، ليس فكرة احترام " رغباتهم " وانما ببساطة ضرورة أخذ " مصالحهم " في الحسبان .

وقد اتخذت بلدان عدم الانحياز موقفا مماثلا يتمثل في أنه في هذه الحالة الخاصة بالذات فانه لا يمكن تطبيق مبدأ تقرير المصير لصالح متملكي الاقليم .

ومن الضرورى ألا تغرب عن البال خصائص السكان المتملكين ، الذين أوجدوا هناك ليحلّوا محلّ السكان الذين طردوا . والسكان المتملكون يحافظ عليهم في حالة من العزلة المصطنعة عن طريق تشريع يقتصر عليهم . وهم يتألفون في العديد من الحالات من سكان عابرين يعملون كموظفين في الحكومة أو في شركة جزر فولكلاند ، وهي الشركة الاحتكارية التي تتلاعب باقتصاد مالفيناس ولكن مقر مجلس ادارتها في بريطانيا العظمى .

ومع أن جمهورية الأرجنتين ترى أن مبدأ تقرير المصير لا ينطبق على المتملكين الحاليين للجزر ، فقد أعلنت دائما أنها لن تتجاهل متطلبات سكان الجزر فيما يتعلق بالمحافظة على طريقة عيشهم .

../..

Digitized by UNOG Library

وينبغي للمجتمع الدولي ألا يسمح باساءة استعمال مبدأ تقرير المصير بتطبيقه على نحو من شأنه أن يكرّس الحالات الاستعمارية على حساب حقوق الأرجنتين المشروعة فيما يتعلق بالسيادة على الجزر . وان مستقبل الجزر ، مفصولة عن جمهورية الأرجنتين ، هو مستقبل غير منطقي وغير واقعي بتاتا .

هذا وسأكون ممتنا لو تفضلتم باتخاذ ما يلزم لتعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة في اطار البند ١٣٣ من جدول الأعمال المؤقت

(توقيع) أرنولدو م . ليستر
السفير

- - - - -

Digitized by UNOG Library